

قرار رقم (١٩٠٨) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١٤ / ١١ / ٢٠٢١

بشأن تحديد قيد وسيط التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر :

مادة أولى: يحدد قيد أسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض كوسيط تأمين بشركة جى اى جى للتأمين مصر وفقاً لأحكام المادتين (١٢٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه :-

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١.	لمياء مصطفى محمد الشابورى	٢٤٨٨٨	٢٠٢١/١٢/٢٤	جى اى جى للتأمين مصر	٢٧١.٩١٥١٢.١٩٦٦

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

مستشار



نائب رئيس الهيئة

مستشار / رضا عبد المعطى

٤٦٠٧٦

